

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٧٥ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٩

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩) بمساحة ٨٠٥ فدان

والخصصة لشركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع جامعة دولية (جامعة الأوروبية)

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة وتحجيم محمد بن زايد العماني من مناطق المجتمعات

ال عمرانية الجديدة :

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية للمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة :

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١١/٨ لقطعة الأرض رقم (٩) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير بمساحة إجمالية ٨٠٠٥ فدان ، بما يعادل ٣٣٦٢٢٧م^٢ لإقامة مشروع جامعة دولية :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير على قطعة الأرض رقم (٩) بمساحة ٨٠٠٥ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع جامعة دولية وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد :

وعلى كتاب شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ المتضمن مستندات قطعة الأرض رقم (٩) بمساحة ٨٠٠٥ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير متضمناً ما يلى :

تعهد الخدمات والتوفيق بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

البرنامج الزمني المقدم من شركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه .

صورة من التعاقد ومستندات التخصيص :

وعلى ما يفيد سداد قيمة المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٨/٨/٢٩
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الأبحاث
العلمية والتعليم والتطوير باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩) بمساحة ٨٠٠٥ فدان
ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة من قبل شركة العاصمة الإدارية
للتربية العمرانية لإقامة مشروع جامعة دولية (جامعة الأوروبية)، وفقاً لأحكام قانون البناء
ال الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ ،
وكراسة شروط طرح أراضي بالعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات
بتاريخ ٢٠١٨/٩/٥ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض؛

قرر:

**مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩) بمساحة ٨٠٠٥ فدان ،
بما يعادل ٣٣٦٢٢٧م^٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة
والمخصصة لشركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير من قبل شركة العاصمة الإدارية
للتربية العمرانية لإقامة مشروع جامعة دولية (جامعة الأوروبية)، وذلك طبقاً للحدود
الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ ،
والتي تعتبر جميئها مكملة لهذا القرار .**

مادة ٢ - تلتزم الشركة باستصدار قرار رئيس الجمهورية اللازم لإنشاء الجامعة الخاصة والحصول على موافقات كافة الجهات المختصة قبل مباشرة النشاط المخصص له قطعة الأرض ، وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار وتتخذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى ، وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجراجات .

مادة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراست الشروط .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩)

بمساحة ٥٠٠ فدان ، بما يعادل ٣٣٦٢٢٧،٣٣ م^٢

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

والمحصصة لشركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير

من قبل شركة العاصمة للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع جامعة دولية «جامعة الأوروبية»

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٣٦٢٢٧،٣٣ م^٢ ،

أى ما يعادل ٥٠٠ فدان .

مكونات المشروع :

المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F. P) بإجمالي ٥٢،٥٤ م^٢ ،

أى ما يعادل ١٦,٩٢ فدان ، وتمثل نسبة (٢١,١٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة وأرض الملاعب

١٣٣٦٩٢،٩٧ م^٢ ، أى ما يعادل ٣١,٨٣ فدان ، وتمثل نسبة (٣٩,٧٦٪) من إجمالي

مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات

١٦،٣٦،٧٨ م^٢ ، أى ما يعادل ١٨,٥٨ فدان ، وتمثل نسبة (٢٣,٢١٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٦٨،٦٨ م^٢ ، أى ما يعادل ١٢,٧٢ فدان ،

وتمثل نسبة (١٥,٩٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للمباني بالمشروع :

المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F. P) بإجمالي ٥٤,٥٢ م٢ ، أي ما يعادل ١٦,٩٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٣,٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها طبقاً للجدول التالي :

مسلسل	النشاط	مساحة الدور الأرضي (F. P) م٢	عدد الأدوار
أولاً - المباني الأكاديمية			
A ١	مبني أكاديمي	٧٨١٢,٩٩	بدروم + أرضي + ٤ أدوار متكررة
A ٢	مبني أكاديمي	٤٥٦٠	
A ٣	مبني أكاديمي	٤٥٦٠	
B ١١	مبني أكاديمي	٣٦٤٠	
B ١٢	مبني أكاديمي	٣٦٤٠	
B ١٣	مبني أكاديمي	٣٦٤٠	
B ١٤	مبني أكاديمي	٣٦٤٠	
C ٧	مبني أكاديمي	٥١٥٤,٧٦	
C ٨	مبني أكاديمي	٢٣٨٥,٨٤	
C ٩	مبني أكاديمي	٣٦٤٠	بدروم + أرضي + ٥ أدوار متكررة
C ١٠	مبني أكاديمي	٣٦٤٠	
D ٥	مبني أكاديمي	٥٨٢٢,٤٧	
D ٦	مبني لشطة طلابية	٨٠٤,٢٥	
E ٤	مبني إداري	٣٣٨٩,٢٦	
E ١٩	مبني خدمي	١٩٢	
E ٢٠	مبني خدمات الملاعب	١٠٨٠	
E ٢١	مبني خدمي	٢٥٦	
E ٢٢	مبني رياضي	٤٤٢٤,١٤	
البوايات وغرف الآمن			
إجمالي مباني الأكاديمية			
ثانياً - مباني إسكان الطلاب			
F ١	مبني سكن طلاب A ١٥	١٧٩٢	بدروم + أرضي + ٥ أدوار متكررة
	مبني سكن طلاب A ١٦	٢٢٠٤	
	مبني سكن طلاب C ١٧	٢٣٠٤	
	مبني سكن طلاب D ١٨	٢١٤٠,٩٠	
	مبني سكن أعضاء هيئة التدريس E ٢٤	٤٥٨٠,٩٤	
إجمالي مباني إسكان الطلاب			
إجمالي المباني بالمشروع			

مساحة منطقة إسكان الطلاب :

تبلغ مساحة منطقة إسكان الطلاب ٣٢,٤٨٤٨٧م^٢ ، بما يعادل ١١,٥٤ فدان ، بنسبة (١٤,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للمنطقة الأكاديمية :

المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P) لا تزيد عن (٢٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

يتم ترك ردود من الحدود الخارجية للمشروع وفقاً لما يلى : ٣٠ متراً من الحد الشمالي ، ٥م من الحد الشمالي الشرقي و ١٥م من الحد الجنوب الشرقي و ٦٥م من الحد الجنوب الغربي و ١٥م من الحد الغربي لقطعة الأرض طبقاً لкарتوغرافيا الصادر لقطعة الأرض من شركة العاصمة الإدارية للتنمية الإدارية .

لا تقل مساحة المنطقة الأكاديمية عن (٨٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

أقصى ارتفاع للمباني الأكاديمية ٢٥م وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .

الردود للمباني التعليمية لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى من جميع الجهات .

يتم الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .

يسمح بإقامة دور بدروم يستخدم بالأنشطة المسموح بها وعدم السماح بعمل أي فصول دراسية أو قاعات أو معامل بالبدروميات أو أنشطة للطلبة وأعضاء هيئة التدريس .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية والتخطيطية وطبقاً للكود المصري للجراجات .

الاشتراطات البنائية لمنطقة إسكان الطلاب :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة إسكان الطلاب عن (٢٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النسبة البنائية للمباني السكنية والخدمات الالزمة لها لا تزيد عن (٢٥٪) من إجمالي مساحة منطقة إسكان الطلاب .

أقصى ارتفاع للمباني ٢٥ م وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المسموح بها من القوات المسلحة لمنطقة .

الرذود بين المباني السكنية لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى من جميع الجهات .
يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية والتخطيطية
بناطق إسكان الطلاب وطبقاً للكود المصري للجراجات .

بالتفوض عن الشركة

كوتر حسن

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى بالمشروع ٢٥ متراً وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة للمنطقة .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية على ألا تزيد في مجموعها عن (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمبنى التعليمية وطبقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٥ - تتولى شركة الأبحاث العلمية والتعليم والتطوير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها للمبنى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدار المطلوب من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٦ ، ٥) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٢ - تلتزم الشركة بكافة القواعد والاشتراطات المعتمدة لقطعة الأرض محل القرار .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التى قد تكون مطلوبة قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المقدم منها و المعتمد من شركة العاصمة للتنمية العمرانية .
- ١٥ - تلتزم الشركة بتوفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات المعول بها بالكود المصرى للجراجات بالمنطقة الأكاديمية ومنطقة إسكان الطلبة .
- ١٦ - تلتزم الشركة بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

(طرف ثانٍ)

بالتفوض عن الشركة

(طرف أول)

(إمضاء)

كوتور حسن



